

شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر

@ 276 | أي الراوي . (مدلساً) بتشديد اللام المكسورة . وهو : مَنْ يروي الحديث عن | معاصره وملاقيه ، والحال : أنه ليس له سماع عنه . (والمسألة) أي التي نحن | فيها (مفروضة في غير المدلس) على ما سيأتي أنَّ عنعنة [51 - أ] المعاصر | محمولة على السماع ، إلا من المدلس . | | وبما حررنا اندفع قول تلميذه اعتراضاً على المصنف في قوله : فلا يجري في | روايته احتمال ، بأنه إن أراد عقلاً فممنوع ، وإن أراد اللزوم المذكور ، فمثله عن عنعنة | المعاصر الذي لم يثبت عدم لقائه لمن عاصره على ما لا يخفى عن ذوي النهى . | | إذ حاصل كلام الشيخ : أنَّ العنعنة وإن كانت تحتل عدَم السماع ، إلا أنها | لا تحتل هنا غير السماع ، وإلا يلزم أن يكون الراوي مدلساً ، والمسألة مفروضة | في غير المدلس لأن الكلام في الصحيح الذي هو من أقسام المقبول ، والمدلس | من أقسام المردود كما سيجيء | | وقال محشٍ : قوله وألزم البخاري : إشارة إلى اعتراض مسلم على البخاري ، | وهو أنه يلزم من اشتراط اللقاء أن لا يقبل المُعَدِّعُ ، مع أنه كثير في كتابه ، وهو | الذي يقال في سنده : فلان ، عن فلان ، وذلك لأن المُعَدِّعَ إما مرسل كما هو قول | الجمهور ، وهو قول التابعي : قال رسول [صلى الله عليه وسلم] : كذا . أو | منقطع ، وهو الذي لم يتصل سنده ، وإذا ثبت لقاء الراوي والمروي عنه ، وقال | الراوي : عن فلان ، فالمتبادر أنه سمعه منه ، فيكون تدليساً وهو مذموم . | وفيه نظر من وجهين : | الوجه الأول : أنه يلزم مُسْلِماً أيضاً أن لا يقبل المعنعن ، وقد كثر في كتابه | لأنه إذا ثبتت المعاصرة ، وقال الراوي : عن فلان ، عن فلان ، فالمتبادر أنه سمعه . |